SEBHA UNIVERSITY JOURNAL VOL.03 NO. 1 2024
DOI: 10.51984/SUCP.V3I1.3587

مجلة جامعة سبها
Sebha University Journal

Journal homepage: https://sebhau.edu.ly/journal/index.php/CAS

أساس فلسفة حقوق الإنسان وحرياته

هنية حمد أبو القاسم محمد

مكتب الشؤون القانونية بجامعة سبها

الملخص

مما لاشك فيه أن فلسفة حقوق الإنسان من أهم المواضيع الحقوقية التي حظيت باهتمام كبير من قبل الأساتذة الجامعيين والباحثين القانونيين والمهتمين بالقضايا الإنسانية على المستوى الدولي والإقليمي والوطني ، فهي ليست حديثة النشأة إنما ترتبط نشأتها بأصول تاريخية وفلسفية حيث تطورت مع بداية تكون المجتمعات البشرية في العصور القديمة والوسطى فالسلطة السياسية الاستبدادية للحكام والملوك والانقسامات الطبقية السائدة بين أفراد المجتمع ترتب عليها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وحرياته حيث منحت الحقوق لفئات معينة دون الأخرى، فمن هنا تتجلى أهمية بحثنا في أساس فلسفة حقوق الإنسان وحرياته فالنضال الحقوقي والإصلاحات التي نادى بها مفكري وفلاسفة العصور القديمة والوسطى والقوانين الوضعية الصادرة آنذاك عن الحكام والأعراف الاجتماعية أسهمت بشكل كبير في تطور مفهوم حقوق الإنسان وبموجبها قد تمكنت الفئات الفقيرة من التمتع ببعض الحقوق والحريات سواء كانت حقوق شخصية أو اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية ، ومن جهة أخرى المبادئ والتعاليم السامية التي نادت بها الديانة المسيحية باحترام الإنسان وكرامته ، وكما ننوه عن أهمية مبادئ وأحكام شريعتنا الإسلامية التي تمثل في جوهرها المصدر الأساسي لنشأة الحقوق والحريات وحماية الكرامة الإنسانية ، وأما في العصر الحديث فقد برزت أهم النظريات الفكرية والفلسفية والتي تتمثل قيمتها القانونية في وضع الإطار التأسيسي للدولة ونشأة المبادئ القانونية لحقوق الإنسان وحرياته. واستنادا على ما سبق تناولنا البحث من خلال مطلبين إذ تطرقنا في المطلب الأول للأصول التاريخية لنشأة حقوق الإنسان حيث تضمن الفرع الأول الحضارات الشرقية والغربية القديمة ومن أهم الحضارات الشرقية حضارة بلاد الرافدين والحضارة المصرية القديمة وأما الحضارات الغربية أبرزها الحضارة اليونانية والرومانية، وفي الفرع الثاني تحدثنا عن الشرائع والأديان السماوية الديانة المسيحة ثم الشريعة الإسلامية ، بينما في المطلب الثاني قد تم تسليط الضوء على الأصول الفكرية والفلسفية لتطور حقوق الإنسان حيث عرضنا أهم النظريات الفلسفية في الفرع الأول تناولنا نظرية القانون الطبيعي وأما في الفرع الثاني نظرية العقد الاجتماعي وختاماً لدراستنا قد سردنا أهم ما توصلنا إليه من نتائج وتوصيات .

الكلمات المفتاحية:

الحضارة
الحرية
العقد الاجتماعي
الفلسفة
القانون الطبيعي المجتمع القديم
حقوق الإنسان
فلاسفة
مبادئ

The Foundational Philosophy Of Human Rights And Freedom

Haniya Hamad Abulgasim Mohammed

Sebha University Legal Affairs Office

A B S T R A C T

Undoubtedly, the philosophy of human rights is one of the most significant legal topics that has garnered considerable attention from university professors, legal researchers, and those interested in humanitarian issues on international, regional, and national levels. This philosophy is not a recent development; rather, its origins are deeply rooted in historical and philosophical foundations. It evolved with the formation of human societies in ancient and medieval times. The authoritarian political power of rulers and kings and the prevailing class divisions in society led to severe violations of human rights and freedoms, granting rights to certain groups while excluding others. Thus, our

Keyword:

Civilization
Freedom
Social Contract
Philosophy
Natural law
Ancient Society
Human Rights

*Corresponding author:
E-mail addresses: haniyamohammed92@academy.edu.ly

Article History : Received 17 February 2024 - Received in revised form 10 May 2024 - Accepted 25 May 2024

Philosophers
Principles

research highlights the importance of understanding the foundational philosophy of human rights and freedoms. The legal struggles and reforms advocated by thinkers and philosophers of ancient and medieval times, along with the statutory laws issued by rulers and social customs of those eras, have significantly contributed to the evolution of the concept of human rights. Consequently, marginalized groups gained access to certain personal, economic, social, and political rights and freedoms. Furthermore, the noble principles and teachings of Christianity, which emphasize respect for human dignity, and the crucial tenets and rulings of Islamic Sharia, which fundamentally underlie the emergence of rights, freedoms, and the protection of human dignity, must also be recognized. In modern times, prominent intellectual and philosophical theories have emerged, whose legal value lies in establishing the foundational framework of the state and the origination of the legal principles of human rights and freedoms. Based on the above, this study is divided into two main sections. The first section addresses the historical origins of human rights, encompassing the civilizations of the ancient Eastern and Western worlds, with a focus on Mesopotamian and ancient Egyptian civilizations among the Eastern ones, and Greek and Roman civilizations among the Western ones. The second section illuminates the intellectual and philosophical foundations for the development of human rights, presenting major philosophical theories. The first subsection discusses the theory of natural law, while the second explores the social contract theory. Concluding our study, we present the key findings and recommendations.

المقدمة

تعتبر فلسفة حقوق الإنسان وحرياته من أهم المواضيع الحقوقية التي حظيت باهتمام كبير من قبل الباحثين القانونيين والأساتذة الجامعيين والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني ؛ إن أساس فلسفة حقوق الإنسان وحرياته قد مر بعدة تطورات عبر العصور التاريخية حيث ساهمت كل من التشريعات القانونية والأعراف الاجتماعية للحضارات الشرقية والغربية القديمة والأحكام والمبادي التي تضمنتها الشريعة الإسلامية والديانة المسيحية في نشأة مبادئ حقوق الإنسان وضمان احترامها أما في العصور الحديثة فقد برزت عدة أفكار ونظريات فلسفية كان لها دور كبير في عولمة مفهوم حقوق الإنسان وحرياته ومن أهمها نظرية القانون الطبيعي والتي مفادها أن حقوق الإنسان هي حقوق طبيعية تستمد من القانون الطبيعي الذي يمثل المثل العليا حيث يستنبطه الإنسان بعقله وتفكيره ، ففي القرن السابع عشر والثامن عشر ظهرت نظرية العقد الاجتماعي وهي في الأساس تطور لنظرية القانون الطبيعي حيث يفترض أنصارها وجود عقد يبرم بين الفرد والحاكم للانتقال من الحالة الطبيعة إلى الحالة الاجتماعية والعيش ضمن مجتمع منظم خاضع لسلطة الحاكم ؛ وسنتعرف في هذا البحث على التسلسل التاريخي لمفهوم الحقوق والحريات عبر العصور، ثم التدرج الفكري للنظريات الفلسفية والانتقادات الموجهة لها .

أهمية البحث : تكمن الأهمية في نشر الثقافة والوعي القانوني من خلال إتاحة الفرصة لكل من الباحثين القانونين والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان حتى يتسنى لهم الإلمام بالأصول التاريخية والفلسفية لنشأة وتطور حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والتعرف على القيمة القانونية للنظريات الفلسفية لحقوق الإنسان.

إشكالية البحث: إلى أي حد ساهمت الحضارات الشرقية والغربية القديمة والشرائع والأديان السماوية والنظريات الفلسفية في نشأة الأساس القانوني لحقوق الإنسان وحرياته ؟

خطة البحث: قسمت خطة البحث إلى مطلبين وكل مطلب إلى فرعين وذلك على النحو الآتي :

المطلب الأول: الأصول التاريخية لنشأة حقوق الإنسان.

الفرع الأول : حقوق الإنسان في الحضارات القديمة .

الفرع الثاني : حقوق الإنسان في الشرائع والأديان السماوية.

المطلب الثاني: الأصول الفكرية والفلسفية لحقوق الإنسان.

الفرع الأول : نظرية القانون الطبيعي .

الفرع الثاني : نظرية العقد الاجتماعي .

الخاتمة.

المطلب الأول

الأصول التاريخية لنشأة حقوق الإنسان

إن الجذور التاريخية الأولية لنشأة مفهوم حقوق الإنسان بدأت مع بداية تكون المجتمعات البشرية فالانقسام الطبقي داخل المجتمع الشرقي والغربي ترتب عليه انتهاك لحقوق الإنسان وحرياته ، حيث منحت الحقوق للطبقات العليا والوسطى وأما ما عداها من الطبقات الفقيرة الكادحة كانت منبوذة ؛ فقد تعرضوا إلى أقسى أنواع الظلم والطغيان من قبل حكامهم المستبدين الأمر الذي أدى إلى حرمانهم من تمتعهم بحقوقهم وحرياتهم ؛ إلا أن الإصلاحات التي قدمها مفكري وفلاسفة العصور القديمة والوسطى والقوانين الوضعية الصادرة عن الحكام والأعراف الاجتماعية أسهمت بشكل كبير في تطور حقوق الإنسان وبموجبها تمكنت الفئات الفقيرة من التمتع ببعض الحقوق والحريات سواء كانت حقوق شخصية أو اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية بالإضافة إلى الديانات والشرائع السماوية التي تضمنت مبادئ وتعاليم سامية تمثل في جوهرها الأساس في نشأة الحقوق والحريات وحماية الكرامة الإنسانية وسنتعرف في الفرع الأول على حقوق الإنسان في الحضارات الشرقية والغربية القديمة وأما في الفرع الثاني حقوق الإنسان في الشرائع والأديان السماوية.

الفرع الأول : حقوق الإنسان في الحضارات القديمة

إن الحضارات الشرقية والغربية القديمة أسهمت بشكل كبير في تطور مفهوم حقوق الإنسان وحرياته وبالرغم من استبداد الحكام الشرقيين والغربيين والانقسام الطبقي الذي كان سائدا آنذاك في المجتمعات القديمة إلا أن الحقوق والحريات قد حظيت باهتمام كبير وهذا ما أكدته المدونات القانونية التي أصدرها الحكام حيث تضمنت نصوص قانونية تحمي حقوق الإنسان وحرياته، ومن أبرز الحضارات الشرقية القديمة حضارة بلاد الرافدين والحضارة المصرية القديمة، وأما الحضارات الغربية القديمة الحضارة اليونانية والحضارة الرومانية .

أولاً: الحضارات الشرقية القديمة

1-حضارة بلاد الرافدين

إن فكرة حقوق الإنسان تجد أساسها في التشريعات العراقية القديمة ،فقد كان مفهوم القانون والعدالة والحرية مسيطراً على فكر الملوك في المجتمع

العراقي القديم بشكل مميز عن بقية المجتمعات القديمة حيث اهتمت الحضارة العراقية بمفهوم حقوق الإنسان من خلال سن القوانين المنظمة لحقوق الإنسان وتطبيق الأعراف في علاقاتها الاجتماعية، ومن أشهر هذه القوانين والمدونات التي سميت بأسماء الملوك الذين وضعوها هي:" قانون ارنمو- قانون لبث عشتار- قانون اشنونا- قانون حمورابي" وبالإضافة إلى العمل الإصلاحي لحاكم لوجش السومري "أوركاجينا"؛وفيما يلي بيان تفصيلي لكل منها وهي كالآتي:

أ- قانون ارنمو

قانون ارنمو هو أقدم القوانين العراقية المكتوبة حيث أصدره الملك السومري ارنمو مؤسس سلالة رو الثالثة في 2111 قبل الميلاد، حيث تضمنت مقدمة هذا القانون الهدف من تشريعه وهو توطيد العدالة والحرية في بلاده وإزالة الظلم والبغض، كما تضمن العديد من المبادئ لحماية حقوق الإنسان والتي تم إقرارها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

ومن هذه المبادئ تحريم المساس بجسم الإنسان - العقاب على الاتهام الكاذب- تحريم شهادة الزور- حماية الملكية وأموال الغير.[1]

ب- قانون لبث عشتار

يعتبر قانون لبث عشتار من أقدم القوانين العراقية في العهد البابلي فقد أصدره الملك لبث عشتار خامس ملوك سلالة أيسن حيث استمر حكمه في الفترة 1924-1934 قبل الميلاد ، تضمن القانون مقدمة مشابهة لمقدمة قانون اورنمو وخاتمة ومواد قانونية حيث تضمنت المقدمة تمجيداً للآلهة السومرية العظام وكيفية اختيار الإله للملك لبث عشتار الراعي الحكيم لنشر العدالة في البلاد والقضاء على الشكاوي والعداوة وجلب الرفاهية للسومريين والأكديين، ومن أهم مبادئ حقوق الإنسان التي أكدها هذا القانون هي :حماية طبقة العبيد ومنع الإساءة إليهم وواجب انصافهم -منع تعذيب الإنسان للإنسان - ضمان حقوق الطفولة.[2]

ج- قانون اشنونا

هذا القانون نسب إلى مملكة أشنونا وقد اكتسب أهمية بعد سقوط سلالة اور في الألف الثالث قبل الميلاد وأصبحت من الدول التي تحكم العراق حيث يتألف القانون من مقدمة وستين مادة قانونية وهو مدون باللغة السومرية والأكدية ، فقد نصت مواده على تنظيم الحقوق الاقتصادية للإنسان من خلال تحديد أسعار الخدمات والمواد الأساسية اللازمة لتأمين الحياة البشرية وتصريف شؤونه اليومية ، كما نظم العقوبات لجريمة السرقة ، و بين كيفية المحافظة على حقوق الأسير.

فالجدير بالذكر أن هذا القانون قد فرق بين أبناء المجتمع العراقي حيث قسم المجتمع العراقي إلى ثلاث طبقات طبقة الأحرار وطبقة وسطى وطبقة الأرقاء والعبيد فعلى هذا الأساس يتبين لنا بأن حق المساواة معدوم فأبناء الطبقات العليا يتمتعون بمزايا لا يتمتع بها أبناء الطبقات الدنيا هذا القانون يشكل أقدم وثيقة تشريعية قسمت المجتمع إلى ثلاث طبقات .[3]

د- قانون حمورابي

قانون حمورابي هو من أقدم القوانين العراقية القديمة المسجلة في التاريخ فقد أصدره الملك حمورابي أشهر ملوك العهد البابلي وسادس ملوك سلالة بابل الأولى لعام (1750-1792)قبل الميلاد كتب باللغة البابلية على مسلة كبيرة من الحجر الأسود تضمن 282 مادة، حيث تم العثور عليه في مدينة سوسة عاصمة عيلام جنوب غربي إيران من قبل البعثة التنفيذية الفرنسية القائمة على أعمال الحفريات آنذاك في الفترة 1901-1902 م ، هذا القانون من أكثر القوانين العراقية القديمة التي تضمنت حقوق الإنسان كما تضمنت حقوق الإنسان الواردة بالقوانين السالفة الذكر حيث أضاف الملك حمورابي حقوق أخرى وحذف المواد القانونية التي لا تتماشى مع مصلحة المجتمع آنذاك وأضاف مواد قانونية أخرى ويتألف القانون من مقدمة ومتن وخاتمة المقدمة كانت مطولة فقد أكدت على نشر الحق والعدل في البلاد لتحقيق الخير للناس، أما المتن تضمن أهم الأحكام المتعلقة بالتقاضي والأجور والأحوال الشخصية ، والخاتمة حددت مسؤولية الحاكم في تحقيق الأمن والاستقرار وحماية أموال المواطنين ، إلا أن قانون حمورابي تأثر بالتقسيمات الطبقية للمجتمع العراقي التي نص عليها قانون اشنونا، وعليه فإن المساواة كانت معدومة سواء من حيث الحقوق الشخصية ، إن طبقة الأرقاء والعبيد كانت تفقد جل الحقوق الشخصية المتمثلة في الحفاظ على حياتهم وسلامة جسدهم حيث كان هناك انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان مثل بيع الابن في السوق الرخيص ، وحرق المذنب أو إغراقه وأما الحقوق السياسية سلطة الحاكم مطلقة ولا يرد عليها أي قيد فالحاكم من ضمن حقوقه السياسية السيطرة على شعبه فسلطته مطلقة ولا يوجد أي قيد ؛على الرغم من أن خاتمة القانون نصت على واجبات الحاكم في تحقيق الاستقرار إلا أن غياب القيود على سلطته أدى لانتهاك واضح لحقوق الإنسان.[1]

أما الحقوق الاجتماعية مثل حق التعليم فهو مكفول للطبقات العليا والوسطى، وأما الطبقة الفقيرة محرومة من التعليم ، والحقوق الاقتصادية مثل حق العمل فأصحاب الطبقات العليا لا يشتغلون وإنما يستخدمون الفقراء لخدمتهم من دون أي مقابل، ونتيجة للانتهاكات التي طالت الطبقة الفقيرة وحرمانهم من التمتع بحقوقهم وحرياتهم وبتطور الفكر الإنساني ظهرت بعض الإصلاحات التي ساهمت في تعزيز حقوق الإنسان وحرياته وضمان حمايته، ومن أهم الإصلاحات هي الاصلاح المالي الذي قدمه حاكم مدينة لجش العاهل السومري (اوركاجينا) لمعالجة الوضع الضرائبي وذلك بالقضاء على التمييز الاجتماعي بين الأغنياء والفقراء وإزالة الظلم والاستغلال وبوضع الحدود القانونية ومعاقبة الموظفين جامعي الضرائب الذين خرقوا التقاليد وتجاوزوا حقوق المواطنين وممتلكاتهم وهي الوثيقة الأولى التي وردت فيها كلمة حرية بالإضافة إلى ضمانات تطبيق القانون حيث ظهر في بابل طبقة من الحكماء كانت تقوم بالدفاع عن الغير والمطالبة بحقوقهم وكان يطلق عليهم وكلاء الغير يتمتعون بمنزلة اجتماعية رفيعة.[2]

2- الحضارة المصرية القديمة

إن الحضارة المصرية اختصرت مفهوم حقوق الإنسان في كلمة (ماعت) وهي الحق والعدل والقانون والنظام والتوازن وهي الأساس الذي يقام عليه المجتمع المصري القديم ، (ماعت) هي بمثابة القانون الطبيعي لدى المصريين وعلى

(1)- شيرزاد أحمد عبدالرحمن –التطور التاريخي لحقوق الإنسان، مجلة كلية التربية الأساسية ، المجلد 18 ، العدد السادس والسبعون،31 ديسمبر/كانون 2012 الجامعة المستنصرية كلية التربية الأساسية ،العراق ،ص258 وما بعدها ، ورقة علمية منشورة على الرابط https://www.iasj.net/iast/artical ، تاريخ آخر زيارة 2024/3/20 الساعة 10:00 م وسهيل حسين الفتلاوي ،حقوق الإنسان، دار الثقافة، عمان، الطبعة الأولى،2007،ص15-16.

(2)-شيرزاد أحمد عبدالرحمن، التطور التاريخي لحقوق الإنسان ، مرجع سبق ذكره ،ص259،وسهيل حسين الفتلاوي، حقوق الإنسان ، مرجع سبق ذكره ، ص 16.

(3)- شيرزاد أحمد عبدالرحمن –التطور التاريخي لحقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره ، ص260، وسهيل حسين الفتلاوي،حقوق الإنسان، مرجع سبق ذكره ،ص16-17.

الرغم من الانقسام الطبقي السائد في المجتمـــع المصـــري القديـــم واستبـداد الملوك الفراعنـة إلا أن حقوق

(1)-شيرزاد أحمد عبدالرحمن ، مرجع سيق ذكره ، ص 260 ومابعدها ، وسهيل حسين الفتلاوي، مرجع سبق ذكره ،ص17 وما بعدها ، وانظر ساسي سالم الحاج، المفاهيم القانونية لحقوق الإنسان عبر الزمان والمكان ،منشورات الجامعة المفتوحة ،لعام1995، ص 95.

(2)- -مازن ليلو راضي ،حيدر ادهم عبدالهادي، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،الطبعة الأولى ،دار قنديل للنشر والتوزيع،عمان،2014م ص 20 وما بعدها.

الإنسان قد حظيت باهتمام كبير وبرزت مظاهرها في التشريعات الصادرة حيث أن جميع المصريين يتمتعون بحقوق متساوية لا فرق بين غني وفقير.[1]

أ-التقسيم الطبقي للمجتمع المصري

الطبقة الحاكمة : الحكم المطلق للفرعون حيث يباشر كافة السلطات الممنوحة له .

-الكهنة : أعلى طبقة في المجتمع.

-الكتاب: الكاتب له مكانة مرموقة في المجتمع وهو يحظى بذات المكانة التي يحظى بها الكهنة.

-الجنود: ينقسم الجنود إلى جنود الصف وأغلبهم من المرتزقة يمنحهم الفرعون بعض الأراضي الزراعية من أجل زراعتها واستثمارها كما يحق لهم أن يورثوها لأبنائهم، الضباط وهم من طبقة الأسر العريقة يمنحهم الفرعون الإقطاعيات الكبرى والأموال والهدايا باهظة الثمن .

-الفلاحون: يعملون لدى الإقطاعين حيث يتقاسمون معهم معظم المحاصيل.

-طبقة العمال: يعيشون أوضاع صعبة نظرا لقيامهم بأعمال المناجم والمقالع، أما الحرفيون وضعهم جيد نظرا لحاجة الطبقات الميسورة لخدماتهم.[2]

ب-الحقوق والحريات الممنوحة للمصريين

إن التطور الحضاري في مصر والإصلاحات التشريعية ومبادئ الديانة المسيحية نادت بتحرير الإنسان من العبودية ، كما ركزت الحضارة الإسلامية على الإنسان بصفته فرداً يتمتع بمكانة خاصة عند الله، ومن الحقوق والحريات الممنوحة للمصريين ،الحق في المساواة لجميع المصريين فجميعهم باختلاف مراكزهم متساوون أمام القانون فلا يوجد فرق بين غني وفقير، والمساواة في العقاب بين الأمراء والعبيد، الحق في الحياة، الحق في العمل، الحق في محاكمة عادلة والعدل بين الخصوم وتمكينهم من الدفاع عن أنفسهم .

أما نظام الرق للعمال الأجانب فسبب انتشاره في مصر هو حينما قدم الملوك الأجانب أيادي عاملة كهدايا إلى ملوك مصر للقيام بأعمال ضخمة وحال الانتهاء من عملهم كان الملوك الفرعونيين يحتفظون ببعض منهم داخل قصورهم والبعض الآخر منهم وقع أسير حرب وعليه فإن أكثر العبيد في مصر ولذلك اعتقد البعض بأنهم مصريين وعلى الرغم من ذلك فقد تم معاملتهم معاملة حسنة ، أما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية فإن مصر الفرعونية قد توصلت لفكرة الحقوق الفردية واعتبرتها حق من الحقوق قابلة للانتقال للخلف فالملكية كانت محفوظة من قبل الدولة فلا تتصرف في الأملاك الخاصة وتقوم بحمايتها عن طريق تسجيل كافة التصرفات من استغلال واستعمال وتصرف فالفلاح المصري كان له الحق في أن يستـــأجر الأرض من

(1)-عبدالكريم نصير،ملامح حقوق الإنسان في مصر القديمة،مجلة جامعة مصر للدراسات الإنسانية،العلوم الاجتماعية والإنسانية،المجلد 3 ،العدد 2،يناير 2023،ص 144،ورقة علمية منشورة على الرابط https://journals.ekb.eg/article، تاريخ آخر زيارة 2024/3/20م الساعة 10:15م .

(2)-إيمان السيد عرفة ، الجذور الفلسفية والقانونية لحقوق الإنسان وحرياته في الحضارات الشرقية القديمة ،دراسة تاريخية،كلية الحقوق-جامعة مدينة السادات ، ص30-35،ورقة علمية منشورة على الرابط https://jdl.journals.ekb.eg/article ، تاريخ آخر زيارة 2024/3/20م الساعة 10:30م .

مالكها وفق عقد مزارعة ورغم فقره إلا أنه كانت له حياة خاصة يعيشها مع أسرته وله الحق في تقاضي أجر معلوم نظير قيامه بعمل معين، الحق في الرعاية الصحية والتأمين الصحي .[1]

ثانياً: الحضارات الغربية القديمة

1-الحضارة اليونانية

إن الحضارة اليونانية لم تعترف بالحقوق والحريات إلا لطبقة معينة من الناس فالمجتمع اليوناني كان مبنياً على أساس السلطة والقوة ونظام الطبقات الاجتماعية فالحاكم اليوناني كان يتمتع بسلطة مطلقة دون أية قيود أو شروط ترد على سلطته ، فالجميع يخضعون له، فقد قسم المجتمع اليوناني لثلاث طبقات وكان هناك تفاوت فيما بينهم في التمتع بالحقوق والحريات.

أ-التقسيم الطبقي للمجتمع اليوناني

- **طبقة الأشراف:** هي أعلى طبقة وتتكون من طبقة الفرسان والحكام والقضاة والكهنة حيث يتمتعون بكافة الحقوق..

- **الطبقة الوسطى:** هي طبقة أصحاب المهن حيث يتمتعون بحق المواطنة.

-طبقة الفلاحين والفقراء: هي الطبقة المحرومة من كل شيء ففي حال عدم مقدرتهم على سداد ديونهم فإنه يتم بيعهم من قبل طبقة الأشراف أو الطبقة الوسطى الأمر الذي يترتب عليه فقدانهم لحريتهم ولأراضيهم.[2]

ب-الحقوق والحريات الممنوحة للمجتمع اليوناني

نظرا للانتهاكات التي طالت الطبقة الفقيرة ترتب عليه حرمانهم من التمتع بحقوقهم ولم يكن هناك مساواة، وأما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لم تكن معروفة ، والحقوق السياسية كانت ممنوحة للطبقة العليا وعليه ظهرت عدة إصلاحات منها اصلاح (صولون) الذي أعاد تقسيم المجتمع اليوناني إلى أربع طبقات على أساس الثروة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وعلى هذا الأساس يتم انتخابي الحاكم ، كما ألغى نظام الرق وحرر الفلاحين ، ثم جاء (بركليس) وقدم إصلاحات من أهمها المساواة أمام القانون ، فالجميع يتمتعون بالحقوق السياسية والمدنية ويخضعون للقانون ، وأما الحريات أهمها حرية التعبير فكل مواطن له الحق في إبداء رأيه. [3]

2-الحضارة الرومانية

إن الحقوق والحريات في الحضارة الرومانية كانت ترتكز على شخص واحد وهو رب الأسرة فهو كان يتمتع بكافة الحقوق أما بقية الأفراد لا يتمتعون بأي حق من الحقوق ولا يوجد أي استقلال جميعهم خاضعين له فمن هنا نشأت نظرية رب الأسرة التي استند عليها نظام الحكم الروماني القديم فكان المجتمع مقسم لطبقـات وعلـى الرغـم

(1)-إيمان السيد عرفه، الجذور الفلسفية والقانونية لحقوق الإنسان وحرياته في الحضارات الشرقية القديمة مرجع سبق ذكره ، ص34، وساسي سالم الحاج، المفاهيم القانونية لحقوق الإنسان عبر الزمان والمكان، مرجع سبق ذكره ،ص113، وانظر عبدالكريم نصير،ملامح حقوق الإنسان في مصر القديمة،مرجع سبق ذكره ، ص161 وما بعدها.

(2)-غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان،الطبعة الثانية،1997م ،ص 11 -12 .

(3)-مازن ليلو راضي ، وحيدر ادهم عبدالهادي،حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، دار قنديل للنشر،عمان،الطبعة الأولى،2013م ، ص 26-27.

من وجود تنظيم قانوني واستصدار قوانين إلا أنه لم يتم مراعاة القوانين والأعراف التي تحث على المساواة والعدالة فمفهوم الحقوق والحريات لم يكن معروف آنذاك وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية القديمة وقيام ثورة الفقراء حينها تمكنوا من التمتع ببعض من حقوقهم .[1]

أ-التقسيم الطبقي للمجتمع الروماني

المجتمع الروماني كان ينقسم إلى ثلاث طبقات وهي الطبقات العليا تشمل الملك والأسرة الحاكمة وطبقة ملاك الأراضي تشمل المزارعين أما طبقة عامة المجتمع تتكون من الفقراء والعبيد.

ب-الحقوق والحريات الممنوحة للمجتمع الروماني

إن مفهوم الحقوق والحريات لم يكن معروف للمجتمع الروماني القديم الملك كان يتمتع بكافة الحقوق وسلطته كانت مطلقة فهو يباشر كافة الشؤون العامة والخاصة بل ويتدخل في الشؤون الخاصة للمجتمع حتى الأمور الشخصية لأنه لم يكن هناك تنظيم لمفهوم الحقوق والحريات الأمر الذي ترتب عليه انتهاك لحقوق العامة من الفقراء فالتنظيم القانوني لروما كان يتألف من مجلس الشيوخ ومجالس شعبية هذه المجالس كانت محتكرة من قبل الطبقات العليا فقد كانت تقدم المشورة للملك وعليه أقامت الطبقة الفقيرة ثورة شعبية وظهر نظام الحكم الجمهوري الذي قام بتوسيع المجالس وتم إتاحة الفرصة للعامة بالمشاركة في هذه المجالس وتمكنوا من التمتع ببعض الحقوق السياسية ومن أهمها حق التصويت، وقد تم تدوين كافة الأعراف على قانون الألواح الاثني عشر وبرز عدد من المفكرين والفلاسفة الإغريق الذين رأوا بأن العبودية والرق والظلم الذي تعرض له الفقراء يتنافى مع الطبيعة التي منحت للإنسان حريته وكرامته وعليه فقد أسهمت هذه الأفكار الفلسفية في تطور مفهوم حقوق الإنسان.[2]

الفرع الثاني : حقوق الإنسان في الشر ائع والأديان السماوية

إن الشرائع والأديان السماوية لها دور كبير في نشر وتطور حقوق الإنسان وحرياته ، فتعاليم الدين المسيحي ومبادئه دعت لاحترام حقوق الإنسان والحفاظ على كرامته ، وأما الشريعة الإسلامية فقد كرمت الإنسان وفضلته عن غيره من المخلوقات فالأحكام الواردة بالقرآن الكريم وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم نصت على احترام الإنسان وتمتعه بجميع الحقوق والحريات ولا يجوز الاعتداء عليها أو التنازل عنها ، وكما تضمنت الشريعة الإسلامية مبادئ سامية ضامنة لحقوق الإنسان وحرياته.

أولا: الديانة المسيحية

1- تعاليم ومبادئ الديانة المسيحية

إن الديانة المسيحية نادت إلى احترام الكرامة الإنسانية ،حيث ركزت على عنصرين أساسين وهما فكرة الكرامة الإنسانية وفكرة تحديد السلطة، وعليه فجميع الناس متساوون ولا توجد سلطة مطلقة

(1) - غازي حسن صباريني، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مرجع سبق ذكره ، ص13 وما بعدها.

(2) - مازن ليلو راضي ، وحيدر ادهم عبدالهادي،حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، مرجع سبق ذكره ،ص3 وما بعدها.

فالسلطة محددة ومنظمة والحاكم يمارس سلطته بما يتماشى مع تعاليم الدين المسيحي ويجب عليه احترام الإنسان وعدم الاعتداء على كرامته الإنسانية وفي حال عدم التزامه من حق الناس إقامة ثورة عليه.[1]

2-موقف المسيحية من فكرة الحقوق والحريات

على الرغم من التعاليم والمبادئ التي جاءت بها الديانة المسيحية إلا أن الكنيسة لم تدعم حقوق الإنسان فقد ظل التفاوت الطبقي قائم حيث حرمت الكنيسة الفرد من حقوقه ومنعته من إبداء رأيه وعليه ظهرت الأفكار الفلسفية والثورة الفرنسية والتي ساهمت بشكل كبير في التحرر من الرق والعبودية وأعلنت المساواة أمام الجميع وانتهى نظام الرق وأصبح الناس أحرار وتمكنوا من التمتع بحقوقهم وحرياتهم.[2]

ثانياً: الشريعة الإسلامية

1-أحكام ومبادئ الدين الإسلامي

إن الشريعة الإسلامية حافظت على الحياة والكرامة الإنسانية حيث تضمن القرآن الكريم وسنة نبينا خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أهم تعاليم ومبادئ الدين الإسلامي والتي تحث على احترام الإنسان والحفاظ على كرامته وحياته ومن المقاصد التي تسعى إلى تحقيقها في حياة الإنسان هي حفظ الضروريات الخمس المتمثلة في حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسل وحفظ المال.

ولابد من التأكيد على أهم المبادئ العامة المقررة لحقوق الإنسان وحرياته والتي يعتبرها الإسلام دعائم ضرورية يلتزم بها نظام الحكم في المجتمع الإسلامي هي:

أ-الشورى: قال تعالى:(وشاورهم في الأمر)،وفي قول رسول الله صل الله عليه وسلم :(ما ندم من استشار ولا خاب من استخار)،وعليه فإن الشورى فرض واجب.

ب-العدالة: إن الدين الإسلامي دين عادل .

ج-المساواة: إن المساواة تكمن في تحقيق العدالة ، ويقول الرسول صل الله عليه وسلم في خطبة الوداع:(ليس لعربي على أعجمي ولا أعجمي على عربي ولا أحمر على أبيض ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى).

د-الحرية: إن الدين الإسلامي يحقق حرية الفرد ويحفظ له كرامته الإنسانية ويكفل له ممارسة جميع حقوقه.

هـ-مسؤولية الخليفة: مسؤولية الخليفة عن رعيته على أن يتبع نهج الخلفاء الراشدين باعترافهم عن مسؤوليتهم عن أعمالهم .[3]

(1)- غازي حسن صباريني ، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مرجع سبق ذكره ، ص16 وما بعدها.

(2))- مازن ليلي راضي ، وحيدر ادهم عبدالهادي،حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، مرجع سبق ذكره ،ص 36 ومابعدها.

(3)- مازن ليلي راضي ، وحيدر ادهم عبدالهادي،نفسه،ص50 وما بعدها.

2-حقوق الإنسان وحرياته في الإسلام

مما لاشك فيه أن الدين الإسلامي هو الإعلان الأول لتخليص البشرية من الظلم والطغيان حيث جاء بأحكام ومبادئ شاملة لكافة حقوق الإنسان وحرياته فجميع البشر متساوون في تمتعهم بالحقوق والحريات دون تفرقة أو عنصرية، ولا يجوز إلغاؤها أو حرمان الإنسان منها وتنقسم الحقوق في الإسلام وفق الآتي:

أ-حقوق شخصية :وهي الحق في الحياة فكل أنسان له الحق في حياة كريمة بغض النظر عن ديانته أو لونه أو جنسه أو مركزه الاجتماعي ، وحق الإنسان في الحفاظ على سلامته الجسدية فلا يجوز تعريضه للعذاب أو معاملته معاملة قاسية.

ب-حقوق الأسرة وتشمل حقوق وواجبات الزوجين وحقوق الأمومة وحقوق الطفل والحق في الميراث.

ج-حقوق دينية : وهي حرية الدين وحرية ممارسة الشعائر الدينية فهذه حقوق مقدسة في الإسلام وواجب احترامها .

د-حقوق سياسية : وهي حرية الرأي والتعبير وحق الشورى.

هـ-حقوق اقتصادية واجتماعية: وهي حق العمل وحق الضمان الاجتماعي وحق الملكية الفردية .[1]

المطلب الثاني

الأصول الفكرية والفلسفية لحقوق الإنسان

ساهمت الأفكار والنظريات الفلسفية على مر العصور التاريخية في تطور مفهوم حقوق الإنسان وحرياته، ففي العصور القديمة والوسطى اشتهرت بالفلاسفة اليونانيين والرومانيين وهم الرواقيون والفيلسوف شيشرون و الفيلسوف توماس الأكويني مؤسسي نظرية القانون الطبيعي والتي مفادها بأن حقوق الإنسان وحرياته هي حقوق طبيعية ثابتة لا تتغير بتغير الزمان والمكان يكتسبها الإنسان من قانون الطبيعة الذي يستنبطه بعقله وتفكيره ، إلا أنهم اختلفوا في أساس القانون الطبيعي فمنهم من يرى بأن القانون نابع عن أساس فلسفي وهم اليونانيين والرومانيين ، ومنهم من يرى بأنه نابع عن أساس ديني وهو الفيلسوف توماس الأكويني، والبعض الآخر يرى بأن أساسه أخلاقي وهم أنصار الاتجاه الحديث لفكرة القانون الطبيعي وفي مطلع القرن السابع والثامن عشر من العصر الحديث ظهر أبرز فلاسفة عصر التنوير وهم توماس هوبز وجون لوك وجان جاك روسو مؤسسي نظرية العقد الاجتماعي، حيث استندوا في بلورة هذه النظرية على القانون الطبيعي ،وحالة الطبيعة التي كان يعيشها الإنسان واتفقوا على وجود عقد اجتماعي ينتقل بمقتضاه الإنسان من الحياة الطبيعية إلى تأسيس مجتمع منظم ، إلا أنهم اختلفوا في طبيعة السلطة السياسية للحاكم وأثر العقد على حقوق الإنسان وحرياته وسنتحدث في الفرع الأول عن مضمون نظرية القانون الطبيعي من حيث تدرجها الفكري والانتقادات الموجهة لها ، وأما الفرع الثاني مضمون نظرية العقد الاجتماعي من حيث تدرجها الفكري والانتقادات الموجهة لها.

(1)-كريمة عبدالرحيم الطائي ، حسين علي الدريدي، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية، دارأيلة للنشر والتوزيع،الأردن، الطبعة الأولى ،2010، ص25 وما بعدها ، وسهيل حسين الفتلاوي، حقوق الإنسان ، مرجع سبق ذكره ، ص25 وما بعدها.

الفرع الأول: نظرية القانون الطبيعي

تعتبر نظرية القانون الطبيعي من أهم النظريات التي يشير أنصارها بأن حقوق الإنسان يمكن أن توجد خارج المدونات الرسمية وتكون نابعة من الالتزامات الأخلاقية في ضمير الأفراد فهي عبارة عن مجموعة من القواعد المثالية الأبدية التي لا تتغير بتغير الزمان والمكان يكشفها العقل الإنساني نشأت نظرية القانون الطبيعي في ظل الفلسفة اليونانية التي ساهم مفكريها في تطورها ثم انتقلت هذه الفكرة لى الفلاسفة الرومانيين، ثم إلى فلاسفة العصور الوسطى وصولاً للعصر الحديث.

أولاً:التدرج الفكري للنظرية

1-القانون الطبيعي في الفلسفة اليونانية

إن من أبرز المذاهب في الفلسفة اليونانية هو المذهب الرواقي الذي ترتكز فلسفته على حالة الطبيعة التي عاش الناس عليها الناس في سلام وجاؤوا بالقانون الطبيعي غير مكتوب وظلوا في سعادة حيث أطلق عليهم لقب الرواقيون لأنهم عقدوا اجتماعاتهم في الأروقة في مدينة أثينا ، ومن أبرز مؤسسيه الفيلسوف (زينون الأكتيومي) الذي تبنى فكرة القانون الطبيعي من الإغريق فالقانون الطبيعي هو قانون ذو مضمون ثابت غير قابل للتغيير وبموجبه يتمتع الانسان بقدر من الكرامة والاحترام بوصفهم بشرا يملكون العقل والطبيعة الاجتماعية حيث يستنبطه الإنسان بعقله بموجب الطبيعة فأساس القانون الطبيعي ينبثق من حكم العناية الإلهية للعالم فهو بمثابة دستور واحد في كل زمان ومكان ويلتزم الناس بأحكامه وكل تشريع يخالفه لا يستحق أن يكون قانون، وعليه فإن القانون الطبيعي يقوم على فكرة وحدة الوجود ووحدة الطبيعة الإنسانية وحبها للبقاء فإن الأسرة والمجتمع والدولة كلها أنظمة طبيعية ووظيفة الإنسان أن يعيش وفق الطبيعة والعقل وإلا كان متمرداً على القانون الطبيعي الذي يحكم الوجود ، فالجميع متساوون أمام القانون.[1]

2-القانون الطبيعي في الفلسفة الرومانية

انتقلت فكرة القانون الطبيعي إلى الرومان عن طريق الفلسفة الرواقية التي اعتنقوها وآمنوا بها وامتدت جهودهم إلى تأييدها والدعوة لها ولمحاولة تطبيقها فقد كان الفيلسوف (شيشرون) من أبرز دعاة القانون الطبيعي عند الرومان حيث أيد فكرة الجامعة الإنسانية التي نادى بها زينون زعيم الرواقيون فبنى شيشرون فلسفته على أن الخالق يحكم الطبيعة وأنه خلق الإنسان في أحسن تقويم وميزه عن سائر الكائنات بالعقل، وقد ضمن آرائه الفلسفية عن القانون الطبيعي في كتابه الواجبات.[2]

فالقانون الطبيعي هو القانون العام الخالد الثابت الذي يتفق مع العقل القويم وينشئ مع الطبيعة لأنه من وحي الالهة استودعته في قلوب البشر جميعا ، وينطوي على مبادئ الحرية والمساواة وتحقيق العدالة أما الفكرة التطبيقية للقانون الطبيعي عند الرومان نجدها في قانون الشعوب وهو عبارة عن حصيلة القانون المدني الروماني بعد تنقيحه بالفلسفة الرومانية والقوانين المحلية للشعوب الخاضعة لحكم الرومان ثم أصبح قانون سارياً على جميع الرومان وغير الرومان لصلاحية قواعده للتطبيق عليهم

(1)- فضل الله محمد إسماعيل ،سعيد علي عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي ،الناشر: مكتبة بستان المعرفة ،الإسكندرية، 2005 ،ص23-24.

(2)- عبد السميع سالم الهواري ،القانون الطبيعي وقواعد العدالة ، الناشر:دار المعارف، القاهرة، بدون سنة نشر، ص13-14.

فمن ناحية قانون الشعوب يحوي على مبادئ طبيعية نابعة من الطبيعة الإنسانية المبنية على العدالة ومن ناحية أخرى نجد بأنه تضمن مبادئ تتعارض مع القانون الطبيعي مثل إجازة الرق.[1]

3-القانون الطبيعي في فلسفة العصور الوسطى

تبنت الكنيسة فكرة القانون الطبيعي غير أنها كان لديها قانون سماوي من صنع الله يمثل الإيمان الديني العميق ولا مجال فيه للتفكير العقلي واتخذ رجال الكنيسة فكرة القانون الطبيعي ليؤكدوا بها سلطانهم على الملوك باعتبار أن القانون الطبيعي هو القانون الإلهي أي قانون الدين الخالد وهم سندته والقوامين عليه فهو يسمو على القوانين الوضعية والسلطات المدنية ، ثم جاء القديس (توماس الأكويني) والذي قسم القوانين إلى ثلاث ، قوانين إلهية يوحي بها الله إلى من يصطفيه من عباده الأخيار وقوانين طبيعية يمكن للعقل البشري استخلاصها ومعرفتها من القوانين الإلهية وقوانين وضعية من صنع البشر، فالدولة هدفها تنظيم حياة الأفراد وتحقيق سعادتهم بسن قوانين وضعية عادلة فالعدالة تتمثل في الأخلاق والفضيلة ،وفي حال أخل الحاكم بمسؤوليته من حق الشعب الثورة عليه.[2]

ثانياً: الانتقادات الموجهة للنظرية

1- الانتقاد الأول: إن الأسس التي تقوم عليها نظرية القانون الطبيعي والمتمثلة في صفة الثبات والخلود باعتبار أن القانون هو قانون ذو مضمون ثابت لا يتغير بتغير الزمان والمكان وأن العقل هو الذي يدركه من خلال التفكير هذا القول غير صحيح ؛ لأن القانون هو نتاج البيئة الاجتماعية فهي متغيرة ومتطورة من حيث الزمان والمكان ولأن المعتقدات الفكرية والقدرات الذهنية للعقل البشري تختلف من شخص لآخر وتتغير من زمن لآخر .[3]

2-الانتقاد الثاني : إن الانتقادات التي وجهت للنظرية دفعت أنصار هذه

النظرية إلى إعادة إحياء فكرة القانون الطبيعي والقول بأن القانون الطبيعي ذو مضمون متغير،ومن مؤسسي هذه الفكرة الفقيه (ستاملر) الذي يرى بأن القانون هو المثل الأعلى للعدل ثابت ومتغير في نفس الوقت، ثابت من حيث أن فكرة العدل ثابتة في عقل الإنسان ومتغير في مضمونه نظراً لتغير الظروف البيئية والتي تختلف من مكان إلى مكان آخر ومن زمان لآخر ، أيضا انتقدت هذه الفكرة فهي تتفق مع فكرة القانون الطبيعي ذو المضمون الثابت من جهة ومن جهة أخرى أن القول بأن مضمون العدل يتغير بتغير الزمان والمكان هذا الرأي يتعارض مع فكرة العدل.[4]

بناءً على هذه الانتقادات السابقة فقد اتفق جمهور الفقهاء ومن بينهم الفقيه (بلانيول) على تضييق فكرة القانون الطبيعي واعتبار أن القانون الطبيعي هو موجه للعدل ،فهو قانون يضع مبادئ مثالية موجهة للعدل مثل مبدأ المساواة ، والحرية ، هذه المبادئ عامة ثابتة يستند عليها عند سن القوانين الوضعية في كل مكان وزمان ، والفقيه الهولندي (غروسيوس) الذي نادى بقانون السلم والحرب، وهو أول من طبق مبادئ القانون الطبيعي في العلاقات الدولية.[5]

(1)-عبدالسميع سالم الهواري، القانون الطبيعي وفكرة العدالة ، مرجع سبق ذكره ، ص 15، وما بعدها.

(2) -عبدالسميع سالم الهواري، مرجع سبق ذكره ، ص 16-17،وفضل الله محمد إسماعيل، وسعيد علي عثمان ،نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي، مرجع سبق ذكره ص28 وما بعدها.

(3)-عبدالسميع سالم الهواري ، مرجع سبق ذكره ، ص 21 وما بعدها .

(4)،عبدالسميع سالم الهواري ، مرجع سبق ذكره ، ص21 وما بعدها.

(5)- عبدالسميع سالم الهواري، القانون الطبيعي وفكرة العدالة،مرجع سبق ذكره ، ص38 -39.

من خلال ما سبق ذكره فإننا نتفق مع الرأي الأقرب للصواب وهو رأي جمهور الفقهاء والذي يرى بأن القانون عبارة عن مبادئ عليا لها دور في معالجة الجزئيات من خلال سن قوانين وضعية تتفق مع هذه المبادئ ، إلا أنه على الرغم من الانتقادات الموجهة لنظرية القانون الطبيعي نلاحظ أن مزاياها تكمن في كونها الأساس الذي ساهم في نجاح الثورة الفرنسية لنيل الحرية والثورة الإنجليزية للدفاع عن الحرية وكما أنها ساهمت في تأسيس القاعدة القانونية ففي حال عدم وجود نص أو قاعدة عرفية القاضي سيلجأ إلى مبادئ القانون الطبيعي والتي تمثل العدالة .

الفرع الثاني :نظرية العقد الاجتماعي

نظرية العقد الاجتماعي هي بالأساس تطور لنظرية القانون الطبيعي حيث تقوم على فرضية خيالية وهي وجود عقد يبرمه الأفراد مع الحاكم ينتقلوا بموجبه من حالة الطور الطبيعي إلى الطور الاجتماعي ويتنازلون عن بعض من حقوقهم وحرياتهم مقابل العيش في مجتمع منظم يسوده الأمن والأمان ويخضعون لسلطة الحاكم ، ومن أبرز مؤسسيها فلاسفة عصر التنوير وهم توماس هوبز وجون لوك وجان جاك روسو، هذه النظرية اكتسبت مكانة بارزة وكإطار فلسفي لتطور حقوق الإنسان وتأسيس فكرة السلطة السياسية .

أولا: التدرج الفكري للنظرية

1-العقد الاجتماعي عند فلسفة هوبز [1]

أ-وصف حالة الطبيعة :إن حالة الطبيعة التي كان يعيشها الفرد حالة حروب دائمة وصراعات ضد الجميع ومن أهم العوامل التي ساهمت في نشأة فكرة التعاقد هي حالة الخوف فالأفراد كانوا يعيشون في حالة خوف دائم نتيجة للصراعات والحروب فكل فرد في حالة ترقب دائم حرصاً على حياته وحفاظاً على حقوقه الطبيعية فالخوف وانعدام الثقة والخطر الذي يحيط به دافع أساس للبحث عن سلطة تتولى توفير الأمان له وتمكنه من عيش حياته في سلام ، وانعدام المعيار الأخلاقي فالإنسان كان مدفوعاً بشهوته ونزوته ولم يكن هناك معيار أخلاقي يقيس به أخلاقياته للفعل من عدمه أو تمييزه بين الصواب والخطأ ولم يكن هناك تمييز بين عادل وما هو ظالم فطبيعة الإنسان ليست عادلة فلابد من وجود دولة مشرعة للقانون ، أما الملكية الشائعة فلم يكن هناك ملكية مخصصة لكل فرد على حدة تمكنه من الحصول على ما يريد من ممتلكاته دون أن يعترض له أي شخص فالملكية الشائعة كانت سبب لمعظم الخلافات إذا ما رغب شخصان في الاستمتاع بالشيء نفسه فكل منهما سيحارب الآخر من أجل تملك هذا الشيء ولتجنب الصراعات قد رغب الأفراد في وجود سلطة تنظم الملكية الخاصة .[2]

(1)- توماس هوبز – Thomas Hobbes (1588-1679):"الفيلسوف والمفكر السياسي" ولد في مالمسبري عام 1588 لوالد كان قسيساً، وبعد تخرجه من اكسفورد أغرم باللغات القديمة والرياضيات عمل في خدمة أسرة كافنديش،وبين عاني 1608و1610 تنقل بين فرنسا وإيطاليا برفقة ابن اللورد كافنديش، وثم عاد إلى انجلترا وانشغل بكتاباته الأدبية، واهتماماته المتنوعة بعضها أدبي وبعضها فلسفي، وبين عامي 1629 و1631 عاد إلى فرنسا حيث عمل مربياً ومدرساً ومرافقا لابن السير جيرفيس كلتون،ظل هوبز طوال حياته يعتبر الرياضيات والهندسة الأساس لكل نظام فلسفي فكري وفي الجانب السياسي، في عام 1640 لجأ إلى فرنسا لأن أمنه كان مهدداً في انجلترا بسبب ولائه للملكية نظراً لانتشار الحروب الأهلية والاضرابات السياسية ،ومن أشهر مؤلفاته كتاب "المواطن" و"اللفياثان" ، وكتاب "الطبيعة البشرية" ، توفي عام1679. لتفاصيل أكثر انظر توماس هوبز، اللفياثان الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة، ترجمة:ديانا حرب وبشرى صعب؛ مراجعة وتقديم : رضوان السيد ، الناشر: دار الفارابي وهيئة أبوظبي للثقافة والتراث أبوظبي، ط1، 2011. ص 9-10 .

(2)-توماس هوبز، اللفياثان، مرجع سبق ذكره ،ص 175 ومابعدها ، ومنصور ميلاد يونس ، الوجيز في القانون الدستوري والنظم السياسية ،دار الكتب الوطنية بنغازي،الطبعة الخامسة ،2023،ص112،111.

ب- مضـــمون العقـــد: استناداً على العوامل السالفة الذكر وأهمها حالة الخوف التي كان يعيشها الأفراد في ظل الطور الطبيعي دفعتهم إلى الانتقال للطور المدني للحصول على الأمان والاستقرار وحفاظاً على حياتهم وبقاءهم وضماناً لمصالحهم المشتركة وإنهاء الحروب والنزاعات فقد نشأت فكرة العقد الاجتماعي لدى هوبز فهو عقد يتنازل بموجبه الأفراد عن كامل حقوقهم وحرياتهم للحاكم وهو ليس طرف في العقد ولا يتحمل أية التزامات ولكنه ملتزم فقط تحقيق الأمن والسلام لأفراد المجتمع ، وسلطة الحاكم مطلقة لا يرد عليها أي قيد .[1]

ج-الآثار المترتبة على العقد: إن الأفراد يفقدون جميع حقوقهم وحرياتهم ،والدولة سلطتها مطلقة وهي صاحبة السيادة والقانون والدين والملكية ولا يقع عليها سوى التزام واحد وهو أن تضمن للأفراد العيش في سلام وأمان وتحافظ على حياتهم من كل خطر. [2]

2-العقد الاجتماعي عند فلسفة لوك[3]

أ-وصف حالة الطبيعة : إن حالة الطبيعة هي حالة فطرية افترضها لوك ، فهو يرى أن هذه الفطرة التي يعيشها الفرد هي بمثابة قانون طبيعي يحكمها ، ويلزم كل شخص وتعلم الناس المساواة والحرية والاستقلالية فالإنسان يولد على الطور الطبيعي يتميز هذا الطور بالسلام والحرية والمساواة التامتين بين جميع البشر، فالإنسان في هذه الحالة يتمتع بحرية التصرف في شخصه وممتلكاته حيث ركز على حق الملكية واعتبارها جزء لا يتجزأ من الحقوق الطبيعية فبناء على سلطة العقل والطبيعة تلك لا يحق لي فرد أن يلحق الضرر بالآخر، لأن ذلك خرقا لمبدأ المساواة القاضي بالمحافظة على خير الجموع وخير الخاص ،فإذا اعتدى الإنسان على أخيه الإنسان من حقه الدفـــاع عن نفســـه ودرء الخطر عنه كما يجوز لمن يشاء أن يساند المعتدي عليه في الاقتصاص من المجرم ، لان المجرم يعتبر عدو للبشرية جمعاء فلها الحق في معاقبته، ومن أهم العوامل التي ساهمت في نشأة فكرة التعاقد هي غياب السلطة التشريعية عدم وجود قانون معروف وثابت يحدد حقوق الأفراد ومسؤولياتهم، وغياب السلطة القضائية الفرد حكم وخصم في ذات الوقت نظرا لعدم وجود قاضي منصف ونزيه يحكم بينهم ويفصل خلافاتهم،

وانعدام السلطة التنفيذية نتيجة لانعدام سلطة تتولى تنفيذ أحكام القانون بعدالة وانصاف. [4]

(1)-توماس هوبز، اللفياثان الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة ،مرجع سبق ذكره ،ص182،ومنصور ميلاد يونس ، الوجيز في القانون الدستوري والنظم السياسية،مرجع سبق ذكره ،ص110.

(2)-توماس هوبز، مرجع سبق ذكره ،ص182 وما بعدها، ومنصور ميلاد يونس، مرجع سبق ذكره ،ص112.

(3)-جون لوك -**John locke (1632- 1704)** : فيلسوف تجريبي ومفكر سياسي انجليزي، ولد في رنكتون، في جنوبي غربي بريطانيا ،التحق بمدرسة وستمنتر في لندن، ثم نزح إلى اكسفورد والتحق بكلية (Christ Church) كنيسة المسيح، اكسفورد كان يسودها جو من الفتن والاضطرابات والمؤامرات السياسية، هذه النزاعات الفكرية والسياسية ساهمت في تحوله عن النزعة الدينية المتزمتة والأخذ بالتساهل الديني، ففي عام 1650 عين محاضراً في اليونانية ثم في البيان والفلسفة الأخلاقية، درس الطب وتخرج عام 1672 ،التحق ببعثة دبلوماسية في ألمانيا وحال عودته تعرف على اللورد أشلي "مستشار الدولة الأول" حيث كان يكن للوك عواطف المحبة والإعجاب والحقه بخدمته كطبيبه ومشيره الخاص ثم ترك السياسية وعاد إليها أبرز اهتماماته والتي تتمحور حول الفلسفة ونظرية الطبيعة والسياسية وأشهر مؤلفاته "مقالتان في الحكم المدني"، وبحثه في "الإدراك البشري" وتوفي في عام 1704. انظر جون لوك ،في الحكم المدني،نقله من الأصل الانجليزي إلى العربية ماجد فخري، الناشر: اللجنة الدولية لترجمة الروائع ، بيروت ،1959، ص 13 وما بعدها .

(4).جون لوك ، في الحكم المدني ، مرجع سبق ذكره ،ص **18**، و منصور ميلاد يونس، مرجع سبق ذكره،ص116،117.

ب-مضمون العقد: حفاظاً على الحرية والمساواة وحق الملكية ، ولتنظيم العلاقات بين الأفراد وبموجب إرادة العامة للأفراد تم الاتفاق على التعاقد فيما بينهم وبين الملك ،فالعقد الاجتماعي عند لوك هو عقدين ، العقد الأول هو اتفاق يبرمه الجميع مع الجميع من جهة للانتقال إلى حياة مدنية منظمة، العقد الثاني هو اتفاق يبرمه الأفراد مع من يختارونه للحكم يتنازلون عن بعض حقوقهم للملك وسلطته مقيدة ، حيث يلتزم بتنظيم حياة الجماعة وإقامة العدل وعدم المساس بحقوقهم التي لم يتنازلوا عنها وفي حال أخل الملك بالتزاماته هنا يحق للأفراد الثورة عليه. [1]

ج-**الآثار المترتبة على العقد:** الرضا هو أساس العقد والأفراد يتنازلون عن جزء من حقوقهم للحاكم علما بأن سلطته التشريعية والتنفيذية مقيدة وفق القواعد والشروط التي حددها الأفراد ويلتزم بتنفيذ القانون داخل الجماعة وحمايتهم في الخارج من الغارات والغزو وأن يسعى لتحقيق السلام والأمان والخير العام للشعب وفي حال مخالفته لهذه الشروط يحق للشعب إقامة ثورة ضده واسقاط الحاكم .[2]

3-العقد الاجتماعي عند فلسفة روسو.[3]

أ-وصف حالة الطبيعة : هي افتراض وضعه روسو حيث وصفها استناداً على حياة المجتمعات الأولى متخذاً حياة الأسرة في المجتمعات الأولى كنموذج يصف به حياة الأفراد فالمجتمع الأسري هو أقدم المجتمعات بل هو المجتمع الطبيعي الوحيد فالأفراد يرتبطون بأبيهم فترة محددة من الزمن حفاظا على أنفسهم وتنحل هذه الرابطة الطبيعية عند بلوغهم سن الرشد وانتهاء حاجتهم إلى الحماية ويعود الأفراد مستقلين عن الطاعة الواجبة تجاه آبائهم فطبيعية الإنسان تتمثل في الحرية العامة والقانون الأساسي الأول هو الاهتمام ببقائه الخاص وواجبه تجاه نفسه والحفاظ على حياته ، عليه فإن حالة الطبيعة تميزت بالسعادة والحرية المطلقة والفرد لم يكن أنانياً ولم يكن اجتماعياء رشيداً ، إنما كان مطبوعا على الفضيلة المطبوعة في قلبه. [4]

ب-مضمون العقد: هو عقد الجميع مع الجميع فالحاكم ليس طرفاً في العقد وبموجب العقد يتنازل كل فرد عن حقوقه للجميع الممثلين للإرادة العامة. [5]

ج-الآثار المترتبة على العقد: التنازل عن كل الحقوق وجميع قوته لصالح الإرادة العامة فالفرد جزء لا يتجزأ من الإرادة العامة ،يتنازل عن حقوقه الطبيعية وبالمقابل يحصل على حقوق مدنية ، سلطة ،السيادة المطلقة مصدرها الشعب الممثل للإرادة العامة والحاكم ليس طرف في العقد .[6]

(1)- منصور ميلاد يونس، مرجع سبق ذكره ،ص118

(2)-منصور ميلاد يونس،مرجع سبق ذكره ،ص119.

(3)-جان جاك روسو (بالفرنسية Jean –Jacques Rousseau) (1712-1778) : كاتب وأديب وفيلسوف وعالم نبات جينيفي ، ولد في جينيف، توفيت أمه بعد ولادته ، وتولى أبيه تربيته ولم يهتم بتهذيبه ،تعلم القراءة وطالع كتب عدة مع أبيه ،عاش طفولة مضطربة وقاسية أثرت على سلوكه ونشأته، وأبرز اهتماماته تكمن في الأدب والتعليم والسياسة وأشهر مؤلفاته : " العقد الاجتماعي" ، "خطاب حول أصل التفاوت بين الناس " ولتفاصيل أكثر انظر جان جاك روسو ، العقد الاجتماعي، ترجمة عادل زعيتر ، الناشر :مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ،القاهرة ،2012ص10 وما بعدها.

(4)- جان جاك روسو، العقد الاجتماعي، المرجع السابق ،ص 26 ، ومنصور ميلاد يونس ، مرجع سبق ذكره ،ص130،131.

(5)- منصور ميلاد يونس ،مرجع سبق ذكره،ص130 وما بعدها.

(6)-منصور ميلاد يونس ، مرجع سبق ذكره ، ص130ومابعدها.

ثانياً: الانتقادات الموجهة للنظرية

1-الانتقاد الأول: نقد فلسفة هوبز فنظرية العقد الاجتماعي لم تكن ضمن مراحل تاريخية ووجهة نظره التشاؤمية للإنسان وهي بأن الإنسان أناني بطبعه لا يمكن أن تستمر هذه السمة في الإنسان وإن تنازل الأفراد عن كافة حقوقهم الطبيعية للحاكم ما هو إلا إهانة للمنطق العام وكما أخطأ في تصوره أن الإنسان وحش في حالة الطبيعة وقديس في دولة التعاقد.[1]

2-**الانتقاد الثاني:** نقد فلسفة لوك إن أفكار لوك متعارضه حيث يتخلى الفرد عن الحرية بسبب الملكية واعتبر الثورة والمحافظة على الممتلكات هي السبب في الانتقال من الطور الطبيعي إلى المجتمع المدني، والحرية هي الأساس وأنه أعطى الحرية للشعب حيث يمكنهم التخلي عن الحاكم ما لم يخدم الشعب الذي اختاره، وإقامة الثورة على الحاكم لأن حكمه غير مطلق، كما أن تعريف لوك للقانون الطبيعي يوجد به نوع من التعارض لأنه ينادي به ويمجده ثم يشكك فيه والشعب لا يطبق القانون ولا يلتزم به ، لأنهم أحرار.[2]

3-**الانتقاد الثالث:** نقد فلسفة روسو إن حالة الطبيعة لم تطبق على أرض الواقع وإنما هي حالة افتراضية حسب تأملاته وإن النظام أول قوانين الحرية فهو أغفل عن وضع المبادئ التي يقوم عليها النظام وإن أساس نشأة الدولة هو مبني على افتراض مفاده بأن الأفراد اضطروا إلى الانتقال من الطور الطبيعي إلى الطور المدني.[3]

فعلى الرغم من الانتقادات لنظرية العقد الاجتماعي إلا أن من مزاياها ساهمت في وضع الإطار التأسيسي للدولة ونظام الحكم فيها وأشكال الحكومة نظام الحكم الديمقراطي المباشر نظام الحكم الديكتاتوري الاستبدادي، نظام الحكم الديمقراطي التمثيلي وظهور مبادئ قانونية مثل مبدأ الفصل بين السلطات ومبدأ الحرية ،وحماية الحقوق والحريات الفردية في المجتمع فجميع هذه المبادئ ساهمت في بلورة مبادئ حقوق الإنسان فصدرت العديد من دساتير الدول الغربية مثل الدستور الأمريكي وأبرمت المواثيق والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان وبموجبها اكتسبت الشعوب حقوق مدنية وسياسية

(1)- منصور ميلاد يونس، مرجع سبق ذكره ،ص113 وما بعدها .

(2)- منصور ميلاد يونس، مرجع سبق ذكره ،ص124.

(3)- منصور ميلاد يونس ، مرجع سبق ذكره ،ص 127.

الخاتمة

اتضح لنا من خلال دراستنا وبحثنا في أساس فلسفة حقوق الإنسان وحرياته أن مفهوم الحقوق والحريات قد مر بعدة تطورات تاريخية عبر العصور وكل مرحلة لها مميزاتها وعيوبها فالمرحلة الأولى تشمل الحضارات الشرقية والغربية

القديمة وما تضمنته من قوانين وإصلاحات وأفكار فلسفية ساهمت في تطور حقوق الإنسان والمرحلة الثانية أحكام الشرائع والأديان السماوية وماتضمنته من مبادئ وتعاليم سامية تهدف لاحترام الإنسان وكرامته ، أما المرحلة الثالثة في العصر الحديث حيث برزت النظريات الفلسفية لحقوق الإنسان والتي شغلت عقول الفلاسفة والمفكرين فقد أكدت النظريات على أهمية حقوق الإنسان وحرياته ووجوب حمايتها، وأهمها نظرية القانون الطبيعي والتي تقوم على وجود قانون طبيعي يستمده الإنسان من عقله إلا أنهم اختلفوا في أساس القانون فالبعض استند على أسس فلسفية وأخلاقية وآخرون على أسس دينية والبعض الآخر على أسس قانونية ،حيث وجهت انتقادات لهذه النظرية وتقدم أنصارها بحججهم ومبرراتهم وأفكارهم الحديثة بغية تطويرها حتى لا تفقد قيمتها وما تضمنته من مبادئ حقوقية تحمي الإنسان ، ثم ظهرت نظرية العقد الاجتماعي والتي تبناها فلاسفة العصر الحديث الذين افترضوا وجود عقد اجتماعي ينتقل بموجبه الإنسان من حياته الفطرية إلى حياة اجتماعية حتى يعيش في مجتمع منظم تحت سيادة الدولة ،إلا أنهم اختلفوا في السلطة الممنوحة للدولة بين رأي مؤيد للسلطة المطلقة ورأي آخر مؤيد لفكرة السلطة المقيدة، هذه النظريات والأفكار الفلسفية والتطور التاريخي لحقوق الإنسان عبر مختلف العصور تشكل في مجملها عوامل تاريخية وسياسية وقانونية واجتماعية ساهمت في تطور حقوق الانسان وتعزيز أهميتها على المستوى الوطني والإقليمي والدولي ، وفيما يلي ملخص بأهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها من خلال البحث والتي نسردها على النحو التالي:

أولاً: النتائج

1- إن أساس فلسفة حقوق الإنسان وحرياته ينقسم إلى قسمين أولهما يتمثل في الأسس التاريخية والظروف السياسية والاجتماعية وأحكام ومبادئ الشرائع والأديان السماوية التي ساهمت في نشأة الحقوق والحريات أما ثانيهما فيتمثل في النظريات الفكرية والفلسفية التي ساهمت في عولمة مفهوم حقوق الإنسان وحرياته وأكدت على أهميتها.

2- إن التقسيمات الطبقية والفوارق الاجتماعية أثرت بشكل سلبي على التمتع بالحقوق والحريات حيث ارتكبت عدة انتهاكات لحقوق الإنسان في المجتمع الغربي أكثر من المجتمع الشرقي؛ والسبب هو أن حكام المجتمع الغربي كانوا مستبدين وسلطتهم مطلقة وقاموا بحرمان الفقراء والعبيد من جل الحقوق والحريات وتم منح الحقوق للطبقات العليا وبعض من الطبقات الوسطى .

3- إن اختلاف وجهات النظر وتباين الآراء بين مؤسسي النظريات الفلسفية يرجع لاختلاف الظروف البيئية والسياسية والاجتماعية التي عاشها كل منهم والتي ساهمت في تكوين أفكارهم السياسية والفلسفية والقانونية.

4- القيمة القانونية للنظريات الفلسفية لحقوق الإنسان تكمن في أن نظرية القانون الطبيعي تشكل مصدراً للقاعدة القانونية فمبادئ القانون الطبيعي باعتبار أنها مبادئ عامة تعبر عن العدل فالقاضي يلجأ إلى تطبيقها في حال عدم وجود نص تشريعي أو قاعدة عرفية، بينما نظرية العقد الاجتماعي وضعت الإطار التأسيسي لنشأة الدولة وبيان سلطتها السياسية وشرعيتها ودورها في حماية الحقوق الفردية داخل المجتمع كما ساهمت كلا النظريتين في نشوء دساتير الدول الغربية، وإبرام المعاهدات والعهود الدولية المنظمة لحقوق الإنسان.

ثانياً : التوصيات

1-تنظيم ورش عمل قانونية توعوية حول مفهوم حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ،تستهدف مختلف الشرائح في المجتمع، لنشر الوعي القانوني والثقافي .

2-أن يتم تدريس مادة حقوق الإنسان لجميع الطلبة الدارسين بالكليات الجامعية وبمختلف تخصصاتهم ، حتى يتسنى لهم فهم مضمون الحقوق والحريات ومراحل تطورها وأساسها الفلسفي والقانوني .

قائمة المراجع :

أولاً: الكتب

[1]- عبدالسميع سالم الهواري ،القانون الطبيعي وقواعد العدالة، الناشر : دار المعارف،القاهرة،بدون سنة نشر.

[2]- د.فضل الله محمد إسماعيل ،د.سعيد علي عثمان، نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي ، الناشر: مكتبة بستان المعرفة ،الإسكندرية،2005.

[3]- جون لوك ،في الحكم المدني، نقله من الأصل الانجليزي إلى العربية ماجد فخري،اللجنة الدولية لترجمة الروائع ،بيروت ،1959م.

[4]- د.ساسي سالم الحاج ، المفاهيم القانونية لحقوق الإنسان عبر الزمان والمكان ، منشورات الجامعة المفتوحة،الإسكندرية،1997م.

[5]- د.غازي حسن صباريني ، الوجيز في حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، مكتبة دار الثقافة للتوزيع والنشر ،عمان، الطبعة الثانية ،1997 م.

[6]- د.فضل الله محمد إسماعيل،د.سعيد محمد عثمان،نظرية القانون الطبيعي في الفكر السياسي الغربي،مكتبة بستان المعرفة ،الإسكندرية،2005م.

[7]- أ.د.سهيل حسين الفتلاوي،حقوق الإنسان،دار الثقافة،عمان ،الطبعة الأولى/الإصدار الأول،2007م.

[8]- د.كريمة عبدالرحمن الطائي،د.حسين علي الدريدي،حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في المواثيق الدولية وبعض الدساتير العربية ، دار أيلة للنشر والتوزيع- الأردن، الطبعة الأولى 2010م.

[9]- توماس هوبز، اللفياثان الأصول الطبيعية والسياسية لسلطة الدولة، ترجمة:ديانا حرب وبشرى صعب؛ مراجعة وتقديم : رضوان السيد ، الناشر: دار الفارابي وهيئة أبوظبي للثقافة والتراث أبوظبي، ط1، 2011م.

[10]- جان جاك روسو ، العقد الاجتماعي، ترجمة عادل زعيتر، الناشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ،القاهرة، مصر،2012م.

[11]- جان جاك روسو،أصل التفاوت بين الناس، الناشر :مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة،القاهرة- مصر،ط1، 2013م.

[12]- د.مازن ليلو راضي ، د.حيدر ادهم عبدالهادي ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،دار قنديل للنشر-عمان،الطبعة الأولى، 2014م.

[13]- جون لوك ، مقدمة قصيرة جدا، تأليف جون دان ،ترجمة :فايقة جرجس حنا ، مراجعة هبا عبد المولى ،الناشر: مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ،القاهرة، الطبعة الأولى ، 2016م.

[14]- د.منصور ميلاد يونس،الوجيز في القانون الدستوري والنظم السياسية،دار الكتب الوطنية،بنغازي-ليبيا،الطبعةالخامسة،2023م.

ثانياً: الأوراق العلمية

1-د.إيمان السيد عرفة،الجذور التاريخية والفلسفية لحقوق الإنسان وحرياته في الحضارات الشرقية القديمة،دراسة تاريخية،كلية الحقوق ،جامعة مدينة السادات، ورقة علمية منشورة على الرابط

https://jdl.journals.ekb.eg/article، تاريخ آخر زيارة 2024/3/20م الساعة 10:30م .

2-شيرازاد أحمد عبدالرحمن ، التطور التاريخي لحقوق الإنسان،الجامعة التكنولوجية،مجلة الجامعة المستنصرية كلية التربية الأساسية،العراق،المجلد 18، ،العدد السادس والسبعون ،31 ديسمبر عام 2012، ورقة علمية منشورة على الرابط https://www.iasj.net/iast/artical تاريخ آخر زيارة 2024/3/20 الساعة 10:00 م .

3-أ.عبدالكريم نصير،ملامح حقوق الإنسان في مصر القديمة، مجلة جامعة مصر للدراسات الإنسانية،(العلوم الاجتماعية والسياسية)، المجلد 3 العدد الثاني ، يناير ،2023م ،ورقة علمية منشورة على الرابط https://journals.ekb.eg/article تاريخ آخر زيارة 2024/3/20م الساعة 10:15م .